

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس سمير فهمي أمين - نائب مدير المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري، مديراً عاماً بالمؤسسة المصرية العامة للكهرباء بذات درجته ومرتبته الحالي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى القعدة سنة ١٣٨٥ (١٠ مارس سنة ١٩٦٦) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤٢ لسنة ١٩٦٦

بشأن تعيين أمين مساعد فرع جامعة القاهرة بالخرطوم رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / أحمد حسن زغول مراقب عام الشؤون المالية بجامعة القاهرة في وظيفة أمين مساعد فرع جامعة القاهرة بالخرطوم من الدرجة الأولى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى القعدة سنة ١٣٨٥ (١٠ مارس سنة ١٩٦٦) جمال عبد الناصر

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤٤ لسنة ١٩٦٦

بشأن تعيين مهندس بالهيئة العامة للإصلاح الزراعي رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٨٧ لسنة ١٩٦٣ بشأن تنظيم الهيئة العامة للإصلاح الزراعي ؛

مادة ٢ - في تقدير مراتب كفاية العاملين طبقاً لنص المادة ٢٩ من القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه ، يعمل بالأحكام الآتية :

(أولاً) بدون تحديد مراتب الكفاية على أساس مجموع ما يحصل عليه العامل من درجات نهايتها القصوى مائة درجة .

(ثانياً) فيما لا يتعارض مع الأحكام التالية يتخذ النموذج المرفق لقرار وزير المالية والاقتصاد رقم ٦٢٩ لسنة ١٩٥٧ أساساً لإعداد التقارير السنوية .

(ثالثاً) تحول الدرجات المقدرة التقرير إلى مراتب الكفاية المنصوص عليها في المادة ٢٩ المشار إليها على النحو الآتي :

أقل من ٣٠ درجة	،	(ضعيف)
من ٣٠ إلى أقل من ٥٠ درجة	،	(دون المتوسط)
من ٥٠ إلى ٧٥ درجة	،	(متوسط)
أكثر من ٧٥ إلى ٩٠ درجة	،	(جيد)
أكثر من ٩٠ درجة	،	(ممتاز)

(رابعاً) يحمر التقرير السنوي عن العامل بمعرفة رئيسه المباشر ثم يعرض على المدير المحلي للإدارة فرئيس المصلحة أو وكيل الوزارة كل في دائرة اختصاصه لإبداء ملاحظاتها عليه مكتوبة ومتضمنة أسباب ومبررات التعديل الذي يجريانه عليه ثم يعرض بعد ذلك على لجنة شؤون العاملين لتقدير مرتبة الكفاية إما باعتماد التقرير أو تعديله بناء على قرار مسدب .

مادة ٣ - في تطبيق أحكام القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ تحدد مرتبة كفاية العامل بالنسبة للتقارير السابقة وفقاً للأساس الموضح بالبند "ثالثاً" من المادة الثانية من هذا القرار .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى القعدة سنة ١٣٨٥ (١٠ مارس سنة ١٩٦٦) جمال عبد الناصر

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى القعدة سنة ١٣٨٥ (١٠ مارس سنة ١٩٦٦) جمال عبد الناصر

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى القعدة سنة ١٣٨٥ (١٠ مارس سنة ١٩٦٦) جمال عبد الناصر

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى القعدة سنة ١٣٨٥ (١٠ مارس سنة ١٩٦٦) جمال عبد الناصر

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى القعدة سنة ١٣٨٥ (١٠ مارس سنة ١٩٦٦) جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤٦ لسنة ١٩٦٦

بتعيين مدير إدارة العمليات الأرضية بهيئة العمليات
بشركة الطيران العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ باصدار قانون نظام العاملين المدنيين
بالدولة ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ باصدار لائحة
نظام العاملين بالشركات التابعة للتوسعات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد المهندس عبد الرحمن أحمد بصيله في وظيفة
مدير إدارة العمليات الأرضية بهيئة العمليات بشركة الطيران العربية المتحدة
إحدى شركات المؤسسة العربية العامة للنقل الجوي ، بالفئة الثانية بأول
مربوطها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذي القعدة سنة ١٣٨٥ (١٠ مارس سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤٧ لسنة ١٩٦٦

بمد خدمة السيد مفتي الجمهورية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن نظام العاملين المدنيين
بالدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - تمد خدمة فضيلة الشيخ أحمد محمد عبد العال هريدي مفتي
الجمهورية لمدة سنة اعتباراً من ١٥ مايو سنة ١٩٦٦

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذي القعدة سنة ١٣٨٥ (١٠ مارس سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يعين السيد المهندس أمين إبراهيم عفيفي بالهيئة العامة للإصلاح
الزراعي لمدة سنة واحدة بمكافأة سنوية قدرها ١٥٠٠ جنيه مع إيقاف
صرف معاشه عن هذه المدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذي القعدة سنة ١٣٨٥ (١٠ مارس سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٤٥ لسنة ١٩٦٦

بتشأن تعيين مدير إدارة التدريب بهيئة العمليات الجوية
بشركة الطيران العربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ باصدار قانون نظام العاملين المدنيين
بالدولة ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ باصدار لائحة
نظام العاملين بالشركات التابعة للتوسعات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد المهندس أحمد حسن سالم في وظيفة مدير إدارة
التدريب بهيئة العمليات بشركة الطيران العربية المتحدة إحدى شركات
المؤسسة العربية العامة للنقل الجوي بالفئة الثانية بأول مربوطها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذي القعدة سنة ١٣٨٥ (١٠ مارس سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر